

الدر المختار

تعليق عند أبي يوسف لاتصال المبطل بالإيجاب فلا يقع كما لو أخر وقيل الخلاف بالعكس وعلى كل فالمفتى به عدم الوقوع إذا قدم المشيئة ولم يأت بالفاء فإن أتى بها لم يقع اتفاقا كما في البحر والشرنبلالية ووالفهستاني وغيرها فليحفظ .
وثمرته فيمن حلف لا يحلف